لشر الخلق ليس عليه الدعاء وان جاز عليه
في الرجاء كما في الشفاء لخبر الترمذي وحسنه الحاكم
وصححه من سره ان يستجيب الله له عند الشدا
ئد والكرب فليكثر من الدعاء في الرخاء وان
يقع فليه لله وفي الترمذي اعلم ان الله
تعالى اذا استجاب دعاء من قبل عاول اراده وقد
يوجد منه ان تعذر شرط لا اداء وان تحقق وقته
قال العلواني اذكر ربك في نفسك اذا دعى ربه
نداء خفيا اذ عوان لكم تضرعا وخيفة وذلك
لانه اخشع وازيد تشفع وتوسل عنده
وما نيط به كما قال اليمني وغيره قال السبكي
يحسن التوسل بجوله لشفيعنا نبينا صلى الله
عليه وسلم كما توسل عمر رضي الله عنه
بالعباس رضي الله عنه في الاستسقاء وان
يتكلف التضرع بالانغام اكراهته وان يؤمن
عليه الداعي والمستمع والسامع ان كان
الداعي مسلما فجعل الداعي الجنس صادق بعمو
بعضه

بعضهم وبؤمن بعض الاجابتهم الله امام الكاوري في الكافو
فلا يجوز التامين على عالية على ما في البحر
لكن الراجح الجواز وان نحمه الله وبشرى
وان يمسح وجهه بيديه بعده على ما جزم
به الحفيد للاتباع رواه الترمذي وقال غريب
وضعفه غير وحكمته تطهيره في خبر الواحد
عليه مفاعظمه الله تعالى ان يخفق الاجابة
وان كفيه ملئا خيرا فاذا فرغ منه عاد وجهه
وفاتحة المجموع لابن يونس وسبعة ابن
عبد السلام فقال في فتاويه لا يبعد
الاجابة واعترض بعدوده في اخبار عديدة
وهو وان لا تنهض بمفرده لكنها تقوى
بانضمام بعضها بعض وظاهر وكلامه لا يخالف
بحث جد في رحمه الله في شرح العمدة ان محل
ندب المسح بعدما في عليه تلبس بها من الكعب
ونحوه بحيث لا يمكن ازالته بالمسح ظاهرا ولا
وان لم يخش ذلك ولانه عنه لجريه وفاته